

الوضوء على ضوء الكتاب والسنة

(63) للخف كعبان ! فتعيّن أنّ المسح مسح الرجل لا مسح الخف - وما ذهب إليه الإمام ابن جرير الطبري من التخيير بين الغسل أو المسح ، يحدّ من شطط المذهبيين الذين يتركون قطعي الثبوت والدلالة إلى روايات أقصى ما تفيده الظن. (1) 11. اجتهاد الآلوسي: وقد أوجب تطبيق الآية على المذهب وقوع الكثير من المفسرين في مأزق عجيب وهو جعل القراءتين المتواترتين المتعارضتين كأنّهما آيتان متعارضتان. يقول الآلوسي (المتوفّى 1270 هـ): إنّ القراءتين متواترتان بإجماع الفريقين بل بإطباق أهل الإسلام كلّهم، ومن القواعد الأصولية عند الطائفتين أنّ القراءتين المتواترتين إذا تعارضتا في آية واحدة فلهما حكم آيتين، فلا بدّ لنا أن نسعى ونجتهد في تطبيقهما أوّلاً، مهما أمكن لأنّ الأصل في الدلائل، الأعمال دون الإهمال كما تقرر عند أهل الأصول، ثم نطلب بعد ذلك الترجيح بينهما، ثم إذا لم يتيسر لنا الترجيح بينهما نتركهما ونتوجه إلى الدلائل الأخرى من السنة. (2) يلاحظ عليه: أنّ من الغرائب أن نجعل القراءتين متعارضتين ثم نسعى في رفع التعارض بأحد الطرق التالية: أ. السعي والاجتهاد في التوفيق بينهما بحجة أنّ الأصل في الدلائل الأعمال. ب. إذا لم يمكن التطبيق نطلب بعد ذلك الترجيح بينهما. ج. إذا لم يتيسر الترجيح بينهما نترك القراءتين ونتوجه إلى الدلائل الأخرى _____ 1 . الجواهر الحسان: 1|417. 2. روح المعاني: 6|74.